بانه تشبيه فهذا الاستعارة فى ادراج المشبه فى جنس المشبه به ورد وعيد
الحكم بانه لا ادراج عنده وكان استنباط هو استنباط خرمنا وانما اتى
بكان استبعادا لهذا الكلام بحيث ينبغى ان لا يستنبط ثم ان العصام قال
يمكن ان المكنية من فروع التشبيه المقلوب فشبه السبع بالموت
واستعير له اسمه فمعنى انشبت المنية انشب السبع ثم يجعل الكلام كناية
عن الموت والحق انه بعيد عن القصد وبهالم يطرد وتحامل الشم
عليه فى الكبير فقال يرد من وجوه الاول انه اذا كان المركب كناية عن
تحقق الموت لا محالة كان ذلك من باب الكناية فلا حاجة للاستعارة
فى لفظ المنية وفيه انه انما احتاج للكناية بعد الاستعارة حيث اريد
بالمنية السبع مع انه ليس ثم سبع ثم قال الثانى ان كل احد يعرف ان المراد
بالمنية فى هذا التركيب الموت قطعا والحق انه لا قطع مع الامكان
نعم هو بعيد كما قلنا ولكن الكلام يحمل على الوجه الذى ذكره عصام
قال الثالث انا لا نسلم ان الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه
المقلوب بل الاستعارة مطلقا من فروع التشبيه الاصلى وهذه
دعوى فانهم انما يعبرون فى علاقتها بالمشابهة مطلقا والامثلة
لا تخصص وعدم وجدان النقص الكظم ليس قاطعا لعدم الوجود
ثم قال الرابع لزوم الكذب لان المراد على مراده السبع الحقيقى واجاب عنه
بانه لا يراد فى هذه الكناية المعنى الاصلى مع ركه فى عبارته هنا
الخامس ابهاج بتصريحه فلا تكون قسما اخر وفيه انه يكفى فى
جعلها قسما توقف صحتها على الكناية السنة قال السادس يلزمه جواز ان
زيدا استعارة فى نحو رايت زيدا فى الغاية والقائل به وفيه ان هذا القول
فيه شرط وهو القرينة وعدم العلمية على ان لازم المذهب ليس مذهبا
وانه هنا غير بين قال السابع انه بالكناية قطع النظر عن المعنى الحقيقى
لئلا يلزم الكذب وقد اعتبر فى الاستعارة فيلزم اعتبار الشئ وعدم
اعتباره وهو تهافت وجوابه ان المجاز فى مجرد لفظ المنية والكناية
فى المركب بتمامه من حيث معناه بعد وهو انشاب السبع وشرط التنافى
اتحاد المورد ومن هنا يجاب عن ما يقال كيف المجاز مع الكناية

التشبيه مقلوب

مع تنافيهما



مع تنافيهما فى صحة اراده الموضوع له ومنعها ولا حاجة لبنائه على بحثه
السابق من عدم تمييزهما ثم قال فى الناسع ان ذكر الاظفار بعد التشبيه
المقلوب فتكون نازلة الدرجة والاجماع انها من البلاغة بمكان وجوابه
ان التجريد معهود ويكفى فى البلاغة مزيد الدقة فى الاعتبار السابق من قلب
وكناية قال التاسع انه خارق لاجماعهم وهو مبنى على اعتبار الاجماع فى
مثل هذه الاعتبارات قوله والاضافة بيانية بل من اضافة الدال لان التشبيه
بالمعنى مرور بحيث الظاهر ويمكن ان يكون فى كلام المصنف تامة او اسمها
ضمير الكلام اى ذا استعارة فتامل سابقا اى فى اول العقد فصح بالتودد
وقصد ان الرد على عصام حيث اعترض على المصنف ما عدا صاحب
الكشاف ومقابلتهم بالسكاكى لمفرزة لا حاجة للتنبيه عليها ما هنا على القليل
فى العاقل وبعيد ما فى بعض الحواشى من ان النسب لاحظ هنا وصف المجموع
اى والمجموع من حيث هو مجموع لا يوصف بالفعل وانت خبير بانهم يقولون
فى المجموع على حكم القادة احاده فى صورة الاستعارة بالكناية الى المحصلة
ان الى الامر للتوكيد بل الاستعارة الخ بعد بل يوخذ من المصنف لان المراد
عدم الانفكاك فى الثبوت والانتفاء معا فتدبر من الجنس اى بما ذكره
السكاكى من التخييلية وحدها وسياتى مع رده للخطيب مذكور فى الشرح
حاصله ان السكاكى زعم فى قول ابى تمام لا تسقنى ماء الملام ان الماء استعارة تخييلية
بدون مكنية توهم للملام شيئا شبيها بالماء فرده الخطيب بجواز المكنية فى
تشبيه الملام بظرف او لكن ما الملام من باب لجين الماء قوله استعارة تحقيقية
ذكره السكاكى فى يا ارض ابلعى ماءك من ان الماء مكنية عن الغذاء وابلعى تحقيقية
عن غوره او حقيقة فى انبت الربيع البقل كان بناء على معناه الخ لم يعتبر
علاقة غير المشابهة ويوخذ من العصام وحفيده هنا تكاثر الاقسام على
وزان ما سبق فى التوشيح من المجاز المرسل والقدر المشترك ويزاد ايضا
احتمال الكناية على ما سبق لكن الحق ان الاعتبار لا يتسع لجميع ذلك
اذ لا معنى للاحتراز الخ قيل اصل القيود ان تكون لبيان الواقع وانت خبير
بان الاحتراز هو الملجئ لاعتبار الزيادة فهو الطرف مفارق لحظ المصنف معنى
والايضاح معنى عنوان الزيادة من اصله فتامل لمناكله الخ اخذ منه انه يصح

تمامه فاننى صب قد استعذبت ماء بكائى

Copyright © King Saud University